

# المملكة المغربية

# جريدة الرسمية

ثمن النسخة : 1,50 درهم - ثمن النسخة عن السنوات الفارطة : 2,25 درهم - يرسل الجدول السنوي مجانا إلى المشتركون

الاشتراك	الخارج		
لسنة اشهر	لسنة		
المغرب ..... 60 درهما	35 درهما	غير توجيه الجريدة إلى الخارج	فضاف إلى التعريف المشار إليها
		عبر الطريق العادي أو العوبة.	فيما يتضمن صوات الرسائل المحذقة في التسليم
			المحاسب المتصرف بالطبع الرسمية
			أن جميع الرسائل تكون باسم
			١,٣٥ درهم للسطر المحتوى على ٢٦ حرفاً
			(قرار رقم ٣٩٩.٦٦ بتاريخ ٢٤ صفر ١٣٨٦ موافق ١٤ يونيو ١٩٦٦)
			يطلب الاشتراك من إدارة الطبعة الرسمية
			الرباط - شالة
			لتحفظ العنوان، يرسل مبلغ ٠,٢٥ درهم
			مع غلاف يشتمل على العنوانين القديم والجديد

ان الاعلانات القضائية والقانونية وكذا الرسوم والاجراءات والعقود المقررة نشرها واعطاؤها صفة رسمية ، يتعتمد صدورها بالجريدة الرسمية. ويجب أن تصل النصوص يوم الخميس على بعد تقوير كي ينافي نشرها في عدد يوم الاربعاء من الأسبوع المأول

## نصوص عامة

صحيفة

## فهرست

### نصوص عامة

الاتفاقية المتعلقة بتنظيم حدود الدولة المبرمة بين الجمهورية الإسلامية الموريتانية والمملكة المغربية.

ظهير شريف رقم ١.٧٦.٣٨٠ بتاريخ ١٦ ربيع الثاني ١٣٩٦ (١٦ أبريل ١٩٧٦) بالصادقة على الاتفاقية المتعلقة بتنظيم حدود الدولة المبرمة بالرباط يوم ١٤ ربيع الثاني ١٣٩٦ (١٤ أبريل ١٩٧٦) بين الجمهورية الإسلامية الموريتانية والمملكة المغربية .....

اتفاق التعاون الاقتصادي المبرم بين الجمهورية الإسلامية الموريتانية والمملكة المغربية.

ظهير شريف رقم ١.٧٦.٣٨١ بتاريخ ١٦ ربيع الثاني ١٣٩٦ (١٦ أبريل ١٩٧٦) بالصادقة على اتفاق التعاون الاقتصادي المبرم بالرباط يوم ١٤ ربيع الثاني ١٣٩٦ (١٤ أبريل ١٩٧٦) بين الجمهورية الإسلامية الموريتانية والمملكة المغربية بشأن استغلال الاراضي الصحراوية المسترجعة ونشره بالجريدة الرسمية .....

ظهير شريف رقم ١.٧٦.٣٨٠ بتاريخ ١٦ ربيع الثاني ١٣٩٦ (١٦ أبريل ١٩٧٦) بالصادقة على الاتفاقية المتعلقة بتنظيم حدود الدولة المبرمة بالرباط يوم ١٤ ربيع الثاني ١٣٩٦ (١٤ أبريل ١٩٧٦) بين الجمهورية الإسلامية الموريتانية والمملكة المغربية.

الحمد لله وحده

الطابع الشريف - بداخله :

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه) يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماء الله وأعز أمره أننا :

بناء على الدستور ولاسيما الفصل ٣ منه :

وبناء على الاتفاقية المتعلقة بتنظيم حدود الدولة المبرمة بالرباط يوم ١٤ ربيع الثاني ١٣٩٦ (١٤ أبريل ١٩٧٦) بين الجمهورية الإسلامية الموريتانية والمملكة المغربية ،

١٣٤٩

١٣٥٢

المغاربة يرسمها الخط المستقيم الذي يبتديء من نقطة التقائه الشاطئي الاطلسى مع خط العرض الشمالي 24 والذى يتوجه الى نقطة الالتقاء بين خط العرض الشمالي 23 وخط الطول الغربى 13 وان التقاء هذا الخط المستقيم مع الحدود الحالية للجمهورية الاسلامية الموريتانية يشكل خط الحدود الجنوبية الشرقية للمملكة المغربية . وانطلاقا من هذه النقطة فان خط الحدود ينطبق نحو الشمال على خط الحدود الحالى للجمهورية الاسلامية الموريتانية الى نقطة التقاء الاحداثيات التالية 500 - 824 و 959 حسبما هي مشبطة في الخريطة الموقعة والملحقة بهذه الاتفاقية.

### الفصل الثاني

تشكل حدود الدولة بين الجمهورية الاسلامية الموريتانية والمملكة المغاربة حسبما هي مبينة في الفصل الاول أعلاه الحدود الارضية كما تحدد عموديا السيادة في المجال الجوى وامتلاك ما فس باطن الارض . أما بالنسبة للنجد القارى فان خط العرض الشمالي 24 يعتبر الخط الفاصل بين النجدين .

### الفصل الثالث

يتم تشكيل لجنة مختلطة مغربية موريتانية لوضع علامات الحدود بين البلدين حسبما ورد في الفصل الاول أعلاه .

### الفصل الرابع

عندما تنتهي اللجنة المختلطة من أعمالها تحرر عقدا يثبت ووضع علامات على الحدود المغربية الموريتانية ويضاف الى هذه الاتفاقية .

### الفصل الخامس

تدخل هذه الاتفاقية في حيز التطبيق ابتداء من التاريخ الذى يتم فيه تبادل وثائق التصديق طبقا لإجراءات الدستورية المعمول بها في كلا البلدين .

### الفصل السادس

بمجرد ما تدخل هذه الاتفاقية في حيز التطبيق تسجل لدى الامانة العامة للأمم المتحدة وفقا للالفصل 102 من ميثاق الامم المتحدة . وتنقى بذلك فان المفوضين وقعا ووضعا خاتميهم على هذه الاتفاقية في نسختين .

وحرر بالرباط في ١٤ ربیع الثانی ١٣٩٦ (١٤ ابریل ١٩٧٦) .

عن الجمهورية الاسلامية ،	عن المملكة المغربية ،
الموريتانية ،	الدكتور احمد العراقي .
حمدى ولد مكناس .	

أصدرنا أمرنا الشريم بما يلى :

### الفصل الاول

يصادق جنابنا الشريم على الاتفاقية المتعلقة بتحيط حدود الدولة المبرمة بالرباط يوم ١٤ ربیع الثانی ١٣٩٦ (١٤ ابریل ١٩٧٦) بين الجمهورية الاسلامية الموريتانية والمملكة المغربية المضافة الى ظهيرنا الشريم هذا والتي تنشر بالجريدة الرسمية .

### الفصل الثاني

ينشر ظهيرنا الشريم هذا بالجريدة الرسمية .

وحرر بالرباط في ١٦ ربیع الثانی ١٣٩٦ (١٦ ابریل ١٩٧٦) .

وقعه بالعطف :

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان .

\* \*

### الاتفاقية المتعلقة بتحيط حدود الدولة بين الجمهورية الاسلامية الموريتانية والمملكة المغربية .

ان فخامة رئيس الجمهورية الاسلامية الموريتانية ،

وصاحب الجلالة ملك المغرب ،

استنادا على الرأى الاستشارى الصادر بـ ٢٦ أكتوبر ١٩٧٥ عن محكمة العدل الدولية والذى يعترف بوجود روابط قانونية بين ملك المغرب وبعض القبائل التى تعيش فى إقليم الصحراء وبي يوجد حقوق من بينها حقوق متعلقة بالأرض تشكل علاقات قانونية مع المجموعة الموريتانية .

وطبقا للتصريح المبدئى الذى تم التوقيع عليه بمدريد يوم ١٤ نونبر سنة ١٩٧٥ والذى ينقل الى الادارة المؤقتة بمشاركة المغرب وموريتانيا وتعاون مع الجماعة المسئوليات والسلطات التى كانت بيد اسبانيا فى الصحراء .

واعتبارا لاستشارة الجماعة التى اجتمعت فى دورة استثنائية يوم ٢٦ يبرابر ١٩٧٦ .

يقراران ابرام هذه الاتفاقية ويعينان لهذا الغرض مفوضيهما وهما : السيد حمدى ولد مكناس ، وزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية والدكتور احمد العراقي ، وزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية اللذان بعد تبادل سلطاتهم الكاملة المعترف بصحتها شكلوا وقاونا اتفاقا على ما يلى :

### الفصل الاول

توصل الطرفان المتعاقدان الساميان الى اتفاق مشترك ينص على أن حدود الدولة بين الجمهورية الاسلامية الموريتانية والمملكة

وحرصاً منها على تعزيز العلاقات بين البلدين وخصوصاً في ميدان التعاون الاقتصادي.

يقران تنسيق جهودهما ووسائلهما لتحقيق أهداف هذا الاتفاق ويعينان مفوبيهما وهما :

السيد حمدي ولد مكناس ، وزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية والدكتور أحمد العراقي ، وزير الدولة المكلف بالشئون الخارجية اللذان بعد تبادل سلطاتهما الكاملة المعترف بصحتها شكلاً وقانوناً اتفقا على ما يلي :

#### الفصل الأول

يتقى الطرفان على اشتراك الجمهورية الإسلامية الموريتانية في رأس مال شركة فوس بوكراع على أن تحدد ترتيبات هذا الاشتراك باتفاق بين البلدين.

#### الفصل الثاني

اتفق الطرفان على تنسيق وسائلهما وطاقاتها من أجل استكشاف الثروات الباطنية في الأقاليم الصحراوية المسترجعة قصد العمل على استغلالها بكيفية مشتركة ولهذا الغرض ستتحدد شركات مختلطة بين مؤسسات موريتانية وغربية تابعة للدولة تعينها الدولتان وستحدد الكيفيات العملية لهذا التعاون باتفاق مشترك في كل حالة على حدة.

#### الفصل الثالث

يبذل الطرفان المتعاقدان كل جهودهما من أجل تنمية تعاونهما في ميدان الصيد البحري . ولهذه الغاية سيمنح كل منهما للطرف الآخر أكثر ما يمكن من التسهيلات في المياه البحريّة للأراضي الصحراوية المسترجعة ويشجعان بوجه خاص احداث شركات مختلطة للصيد البحري وسيتم تحديد كيفيات هذا التعاون باتفاق مشترك بين البلدين.

ولاجل الحفاظ على ثرواتهما البحريّة قرر الطرفان إنشاء لجنة مختلطة مكلفة بدراسة مجموع التدابير الملائمة لهذه الغاية.

#### الفصل الرابع

سيدخل هذا الاتفاق في حيز التنفيذ ابتداءً من تاريخ تبادل وثائق التصديق وفقاً لإجراءات الدستورية المعمول بها في كلا البلدين . وثقة بذلك وقع المفوضان ووضعاً خاتميهم على هذا الاتفاق في نسختين.

وحرر بالرباط يوم ١٤ ربيع الثاني ١٣٩٦ (١٤ أبريل ١٩٧٦) .  
عن الجمهورية الإسلامية عن المملكة المغربية ،  
الموريتانية ، الدكتور أحمد العراقي .  
Hamdi ولد مكناس .

ظهير شريف رقم ٣٨١.٧٦.٣٩٦ بتاريخ ١٦ ربيع الثاني ١٣٩٦ (١٦ أبريل ١٩٧٦) بالمصادقة على اتفاق التعاون الاقتصادي المبرم بالرباط يوم ١٤ ربيع الثاني ١٣٩٦ (١٤ أبريل ١٩٧٦) بين الجمهورية الإسلامية الموريتانية والمملكة المغربية بشأن استغلال الأراضي الصحراوية المسترجعة وبشره بالجريدة الرسمية.

الحمد لله وحده

التابع الشريفي - بداخله :

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه)  
يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماء الله وأعز أمره أنا :  
بناء على الدستور ولاسيما الفصل ٣٢ منه :

وبناء على اتفاق التعاون الاقتصادي المبرم بالرباط يوم ١٤ ربيع الثاني ١٣٩٦ (١٤ أبريل ١٩٧٦) بين الجمهورية الإسلامية الموريتانية والمملكة المغربية بشأن استغلال الأراضي الصحراوية المسترجعة ،

أصدرنا أمراًينا الشريف بما يلي :

#### الفصل الأول

يصادق جنابنا الشريف على اتفاق التعاون الاقتصادي المبرم بالرباط يوم ١٤ ربيع الثاني ١٣٩٦ (١٤ أبريل ١٩٧٦) بين الجمهورية الإسلامية الموريتانية والمملكة المغربية بشأن استغلال الأراضي الصحراوية المسترجعة المضاف إلى ظهيرنا الشريف هذا والذي ينشر بالجريدة الرسمية.

#### الفصل الثاني

ينشر ظهيرنا الشريف هذا بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في ١٦ ربيع الثاني ١٣٩٦ (١٦ أبريل ١٩٧٦) .

ووقعه بالعاطف :

الوزير الأول ،

الامضاء : أحمد عصمان .

\* \*

اتفاق التعاون الاقتصادي بين الجمهورية الإسلامية الموريتانية والمملكة المغربية بشأن استغلال الأراضي الصحراوية المسترجعة .

إن فخامة رئيس الجمهورية الإسلامية الموريتانية ،  
وصاحب الجلالة ملك المغرب ،

اعتباراً منها للأهمية التي يوليها لتنفيذ مقتضيات الرسائل  
المتبادلة بينهما يوم ٣٠ أكتوبر عام ١٩٧٤ .